

[2 .
[

<"xml encoding="UTF-8?>

[2 .
[

” ”

” ” .

32-33 - 2))

• •

يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ
هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ

{9:32}
()

{9:33}

«يُظْهِرُهُ» (فعل مضارع) «عَلَى»
«يغلبه» و «يعليه» (” , ”)

”

” (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) - .

(.)

قُلْتُ: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ؟ قَالَ: «يُظْهِرُهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الراوي : مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ | المحدث : البحراني، السيد هاشم | المصدر : البرهان في تفسير القرآن | الصفحة أو
الرقم : 5/367

” “

“

”

()

?

(-) .

-

() - (

)

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَوْذَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ
اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ
كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ: «وَ اللَّهُ مَا نَزَلَ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَ مَتَى يَنْزِلُ تَأْوِيلُهَا، قَالَ: «حِينَ يَقُومُ
الْقَائِمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَمْ يَبْقَ كَافِرٌ أَوْ مُشْرِكٌ إِلَّا كَرِهَ خُرُوجَهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ كَافِرًا أَوْ
مُشْرِكًا فِي بَطْنِ صَخْرَةٍ لَقَالَتِ الصَّخْرَةُ يَا مُؤْمِنُ، فِي بَطْنِي كَافِرٌ أَوْ مُشْرِكٌ فَافْتَنَّهُ، فَيَجِئُهُ فَيَقْتُلُهُ

الراوي : مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ | المحدث : البحراني، السيد هاشم | المصدر : البرهان في تفسير القرآن | الصفحة أو
الرقم : 5/367